

مَطَّلَعُ الْفَجْرِ

فِي نَظْمِ كِتَابِ

تَحْرِيرَاتِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ

لِلْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِمِنْ طَرِيقِ طَيْبَةِ النَّشْرِ



كَلَاهُمَا

لِعَلِيِّ بْنِ سَعْدِ الْغَامَدِيِّ الْمَكِّيِّ



مَطْلَعُ الْفَجْرِ

فِي نَظْمِ كِتَابِ

تَحْرِيرَاتِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ

لِلْقُرَّاءَاتِ الْعَشْرِينَ طَرِيقَ طَيْبَةِ النَّشْرِ

التنسيق الداخلي: أبوغاز الجوي

 dartughra@gmail.com

 00966502521617

مَطْلَعُ الْفَجْرِ


فِي نَظْمِ كِتَابِ

تَحْرِيرَاتِ ابْنِ الْجَزَرِيِّ

لِلْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِينَ مِنْ طَرِيقِ طَيْبَةِ النَّشْرِ

كِلَاهُمَا

لِعَلِيِّ بْنِ سَعْدِ الْغَامَدِيِّ الْمَكِّيِّ





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

١. قَالَ عَلِيٌّ وَهُوَ نَجْلُ الْغَامِدي
 ٢. أَبْدَأُ بِأَسْمِ اللَّهِ، ثُمَّ الْحَمْدُ
 ٣. فَإِنَّ تَحْرِيرَاتِ نَظْمِ الطَّيِّبَةِ
 ٤. وَالْخُلْفُ فِيهَا لَا يَجُوزُ^(١) الْأَصُوبَا
 ٥. فَلَا تُنَافِرُ^(٢) مَنْ رَأَى مَا لَمْ تَرَهُ
 ٦. وَهُوَ كَحَالِ مَنْ أَقَامَ نَفْلًا
 ٧. وَإِنْ يَسْغُ خُلْفٌ عَلَى مُحَرَّرٍ
- إِرْحَمَهُ يَا ذَا الْفَضْلِ وَالْمَحَامِدِ:-
مُصَلِّيًا، مُسَلِّمًا، وَبَعْدُ:
فِيهَا خِلَافٌ حَارٌ فِيهِ الطَّلَبَةُ
أَوْ الصَّوَابُ؛ فَارْعَ فِيهِ الْأَدْبَا
فَلَيْسَ هَذَا مِنْ خِصَالِ الْبِرَّةِ
لَكِنَّهُ وَأَسْقَطَ مَعَهُ أَصْلًا
فَعَيْرٌ سَائِغٌ عَلَى ابْنِ الْجَزَرِيِّ

(١) لَا يَجُوزُ، أَي: لَا يَتَعَدَّى. (٢) فَلَا تُنَافِرُ، أَي: فَلَا تُخَاصِمُ.

٨. لِأَنَّهُ -مَعَ رُسُوحِ عِلْمِهِ-
 ٩. وَاتَّبَعَ الْقُرَاءَ هَذَا حِينَا
 ١٠. حَتَّى أَتَى عَلِيَّ الْمَنْصُورِي
 ١١. لَكِنَّهُ خُلِفَ يَسِيرٌ ثُمَّ مَا
 ١٢. حَتَّى رَبَا^(٢) التَّحْرِيرُ فَوْقَ الْأَلْفِ
 ١٣. فَكَانَ رَدُّ النَّاسِ لِابْنِ الْجَزْرِيِّ
 ١٤. أَهْدَى سَبِيلًا وَأَسَدَّ مَوْبِلًا
 ١٥. وَالْمُبْتَدِي عِنْدَ الْأَدَاءِ: يَتَّبِعُ
 ١٦. وَالْمُقْرِئُونَ مِثْلَمَا تَعَلَّمُوا
 ١٧. وَلِلْخَبِيرِ مِنْهُمْ: أَنْ يَذْهَبَا
 ١٨. وَعِنْدَمَا اسْتَبَانَ لِي مَكَارِمُ
 ١٩. رَأَيْتُ أَنْ أَجْمَعَهُ فِي نَثْرِ
- أَدْرَى بِتَحْرِيرِ الَّذِي فِي نَظْمِهِ
 ثَلَاثَ مِئَةِ سِنِينَ
 فَأَظْهَرَ الْخُلْفَ عَلَى الْمَنْصُورِ
 زَالَ الْخِلَافُ فِي أَرْذِيَادٍ وَنَمَا^(١)
 وَلَيْسَ فِي أَرْذِيَادِهِ مِنْ وَقْفٍ
 وَلِلتَّحَارِيرِ الْعِتَاقِ الْغُرَرِ^(٣)
 وَكَانَ أَوْلَى حُجَّةً وَمَعْقِلًا^(٤)
 مَا اخْتَارَهُ مُقْرِئُهُ وَيَقْنَعُ
 يُعَلِّمُونَ النَّاسَ حَتَّى يَسْلَمُوا
 إِلَى اخْتِيَارِ مَا يَرَاهُ أَصُوبًا
 تَحْرِيرِ نَجْلِ الْجَزْرِيِّ الْعَوَاصِمِ^(٥)
 ثُمَّ أَصُوغُ^(٦) نَثْرَهُ فِي شِعْرِ

(١) وَنَمَا: مَقْصُورٌ نَمَاءٍ، وَهُوَ: الزِّيَادَةُ وَالكَثْرَةُ. (٢) رَبَا، أَي: زَادَ.

(٣) الْعِتَاقِ، أَي: الْقَدِيمَةِ، وَالْغُرَرِ: جَمْعُ غُرَّةٍ، وَهِيَ: أَوَّلُ الشَّيْءِ وَأَكْرَمُهُ.

(٤) مَوْبِلًا، أَي: مَلْجَأً وَمَنْجَى وَمَرْجِعًا، وَمَعْقِلًا، أَي: مَلْجَأً وَحِصْنًا.

(٥) الْعَوَاصِمِ: صِفَةُ لِمَكَارِمِ تَحْرِيرِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ.

(٦) أَصُوغُ، أَي: أُرْتَبُّ وَأُهَيِّئُ.

٢٠. فَانْتَشَرَ النَّثْرُ بَعُونَ الْبَارِي وَهَذَا هُوَ النَّظْمُ عَلَى الْأَثَارِ
٢١. سَمَّيْتُهُ - مُؤَمَّلًا فَضَلَ الْعَلِي - بِ(مَطْلَعِ الْفَجْرِ) الْمُبِينِ الْأَمْثَلِ
٢٢. وَرَبَّمَا زَيْنْتُهُ بِالذَّرْرِ (١)
٢٣. وَرَبَّمَا اسْتَغْنَيْتُ بِالْمَلْفُوظِ عَنِ قَيْدِهِ فِي وَاضِحٍ مَدْحُوظِ
٢٤. وَكُلُّ مَا أَطْلَقَهُ الْمَنْظُومُ فَقَيْدُهُ مِنْ شُهْرَةٍ مَعْلُومِ
٢٥. وَرَبَّمَا زَهَدْتُ فِي الْإِيْجَازِ خَوْفًا مِّنَ التَّعْقِيدِ وَالْإِلْغَازِ (٢)
٢٦. وَمَنْ أَرَادَ شَرْحَهُ الْمُبِينَا فَلْيَنْظُرِ النَّثْرَ لَيْسْتَيْنَا (٣)
٢٧. وَلَا أَبْرِيهِ مِنَ الْمَعَايِبِ مَنْ ذَا الَّذِي يَنْجُو مِنَ الْمَثَالِبِ!؟
٢٨. فَرَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا أَرْشَدَنِي إِلَى خِطَاءٍ فِيهِ، أَوْ سَدَّدَنِي
٢٩. وَأَسْأَلُ اللَّهَ لَهُ الْقُبُولَا وَرِفْعَةً لَا تَعْرِفُ الْأُفُولَا (٤)

(١) وَهِيَ التَّيْبِينُ وَالتَّقْيِيدُ اللَّذَانِ لَا تَعْلُقُ لَهُمَا بِالطَّرْقِ؛ عَلَى مَا شَرَحْتُهُ فِي النَّثْرِ.

(٢) وَالْإِلْغَازِ، أَي: الْإِخْفَاءِ.

(٣) وَلِهَذَا أَكْتَفَيْتُ فِي حَاشِيَةِ هَذَا النَّظْمِ بِبَيَانِ مُشْكِلِهِ مِنْ التَّاحِيَةِ اللَّغَوِيَّةِ: غَرِيبًا

وَإِعْرَابًا، وَقَدْ أَذْكَرُ غَيْرُهُ وَمِمَّا يَحْسُنُ ذِكْرُهُ، وَذَلِكَ فِي مَسَائِلِ يَسِيرَةٍ.

وَأَمَّا الْمَسَائِلُ الْعِلْمِيَّةُ وَمُقَدِّمَاتُهَا، فَهِيَ مُبَيَّنَةٌ فِي النَّثْرِ، وَالْوُقُوفُ عَلَيْهَا فِيهِ يَسِيرٌ.

وَقَدْ نَفَّحْتُ مَوَاطِنَ يَسِيرَةٍ فِي النَّثْرِ، سَأَبْتُهَا فِي نَشْرَتِهِ الثَّانِيَةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وَقَدْ أَثْبَتُهَا فِي نَشْرَةِ النَّظْمِ هَذِهِ.

(٤) الْأُفُولَا، أَي: الْغِيَابَا.

٣٠. وَأَنْ أَنْ أَبْدَأَ فِي الْمَقْصُودِ بِعَوْنِ رَبِّي الْقَادِرِ الْمَعْبُودِ

بَابُ الْأَسْتِعَاذَةِ

٣١. أَخْفَى الْمُصَلِّي، وَالْمُسِرُّ، مَنْ خَلَا وَمَنْ تَلَا فِي الدَّوْرِ إِلَّا الْأَوَّلَا

٣٢. وَحَمْرَةٌ يَجْهَرُ كَالْقُرَاءِ هَذَا الصَّحِيحُ عَنْهُ فِي الْإِخْفَاءِ

بَابُ الْبَسْمَلَةِ

٣٣. بِسْمَلٍ فِي أَوَّلِ حَمْدٍ مَنْ وَصَلَ بِأَخْرِ النَّاسِ بِلا خُلْفٍ حَصَلَ

٣٤. وَبَيْنَ الْأَنْفَالِ وَتَوْبَةِ: صَلَا أَوْ قَفٌ أَوْ أَسْكُتٌ دُونَ أَنْ تُبْسِمَا

٣٥. وَإِنْ رَدَدْتَ سُورَةَ مَنْ آخِرِ لِأَوَّلٍ: فَبَسْمَلِنَ فِي الظَّاهِرِ

٣٦. وَلَا تُبْسِمَلْنَ فِي وَيْلٌ وَلَا (١) لِقَارِيٍّ فِيمَا سِوَاهَا وَصَلَا

٣٧. وَإِنْ تَصَلَ بِسْمَلَةً بِالْآخِرِ مِنْ سُورَةٍ فَلَا تَقِفُ وَحَاذِرِ

(١) وَقَدْ اسْتَعْمَلَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ ﴿وَيْلٌ﴾ وَ﴿لَا﴾ فِي الطَّيْبَةِ (النَّبِيَّتِ: ١٠٨)، وَالْمَقْصُودُ بِهِمَا: الْأَرْبَعُ الرَّهْرُ؛ لِأَنَّ ابْتِدَاءَهَا بِ«وَيْلٌ»؛ وَذَلِكَ فِي الْمَطْفَفِينَ وَالْهَمْزَةَ، أَوْ بِ«لَا»؛ وَذَلِكَ فِي الْفِيَامَةِ وَالْبَلَدِ.

سُورَةُ أَمْرِ الْقُرْآنِ

٣٨. إِشْمَامٌ خَلَادٍ صِرَاطًا كَيْفَ جَا أَرْبَعَةٌ مِّنْ أَوْجِهٍ فَخَرَجَا:
٣٩. فِي حَرْفِي الْحَمْدِ، وَأَوَّلِ، وَفِي ذِي أَلٍ، وَلَا تُشَمِّمُ جَمِيعَ الْأَحْرَفِ

بَابُ الْأِدْغَامِ الْكَبِيرِ

٤٠. يَمْتَنِعُ الْأِدْغَامُ عَنِ نَجْلِ الْعَلَا مَعَ هَمْزِهِ أَوْ مَدِّهِ مَا أَنْفَصَلَا
٤١. وَمُنِعَ الْأِدْغَامُ فِي يُوْتٍ سَعَةٍ وَخُلْفٍ بَعْضِ شَأْنِهِمْ فَاتَّبَعَهُ
٤٢. وَخُلْفُ وَاللَّيِّ يَبْسُنُ قَدْ جَرَى لِابْنِ الْعَلَا وَالْبِرِّ عِنْدَ الْكُبْرَا
٤٣. ثُمَّ تَفَكَّرُوا مَعَ تَمَارَى فِي الْإِبْتِدَاءِ مِثْلُ حَفْصِ صَارَا
٤٤. وَفِي أَدْغَامِ لِرُؤَيْسٍ كُبْرَا خُصَّ بِهِ وَذِي اخْتِلَافٍ سَطْرَا:
٤٥. لَا تُدْغِمُ الْمَرْجُوحُ أَوْ مَا يَسْتَوِي رُجْحَانَهُ عَلَى ظُهُورِ مَا زُوي (١)
٤٦. وَيَمْنَعُ الْأِدْغَامُ فِي الْمَرْجُوحِ حَالَ ظُهُورِ مُسْتَوِي الرُّجُوحِ (٢)
٤٧. مَنْ أَدْغَمَ الْكَبِيرَ عَنِ نَجْلِ الْعَلَا أَدْغَمَ عَنِ دُورِيَّهِ مَا نُقِلَا

(١) زُوي، أي: طوي، فَلَمْ يُدْكَرْ، وَهُوَ هُنَا مَرْتَبَةٌ الرَّاجِحِ.

(٢) الرُّجُوحِ، أي: الرُّجْحَانِ.

٤٨. مِنْ نَحْوِ: **وَأَسْتَغْفِرُ لَهُمْ** فَلتَعَلِمَ **تَأْمَنَّا** الْإِشْمَامُ بَعْدَ الْمُدْغِمِ

٤٩. وَالْتَقُّصُ فِي **نَخْلَقُكُمْ** وَقَدْ حُظِرَا مَعَ ادِّغَامِ **أَبْنِ الْعَلَا** إِنْ كَبِرَا

بَابُ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ

٥٠. فِي هَلُولَا إِنْ لَا يُجِيزُ قَصْرًا لَا مَعَ مَدِّ هَا **قَالُونَهُمْ** وَأَبْنُ الْعَلَا

٥١. لَا تَبْنِ أَوْجَهَا عَلَى خُلْفِهِمْ وَ فِي أَصْلِ هَاءِ قَوْلِهِ: **هَأَنْتُمْ**

٥٢. **وَأَمْنَعُ عَلَى طُولِ ابْنِ ذَكْوَانَ الْوَلِيِّ** مِنْ أَوْجِهِ الْخِلَافِ عَنْهُ مَا يَلِي:

٥٣. **قَصَرَ فَأَلَقَهُ، يَتَّقَهُ، نُوَلِّهِ** يُؤَدِّهِ وَنُوتِهِ وَنُضِّلِهِ

٥٤. تَوَسُّطًا فِي مَدِّ الْإِتِّصَالِ وَتَرَكَ بَعْضَ السَّكْتِ عِنْدَ التَّالِي

٥٥. **تَسْهِيلَهُ وَأَسْجُدُ** الْإِسْرَاءِ إِظْهَارَ تَا التَّانِيثِ عِنْدَ التَّاءِ

٥٦. **وَإِذْ قُبِيلَ دَالِهِ، وَالْخَبْرَا** فِي **أَيْذَا** بِمَرِيْمٍ قَدْ حَظَرَا

٥٧. **إِدْغَامَهُ وَأُورِنْتُمُوهَا** فِي كِلَا وَأَنْبَتَتْ سَبْعَ، وَمَنْ يَدُنْ عَلَا (١)

٥٨. **إِمَالَةً فِي بَابِ بُشْرَى وَأَفْتَرَى** وَمِنْهُ مَا فِي بَابِ **أَدْرَبَ** ذُكْرَا

٥٩. **وَخَابَ، هَارٍ، لَفْظِ كَفَرِينَا** وَالْكَفَرِيْنَ وَالْحَوَارِيْنَ

(١) مَاخُوذٌ مِّنْ قَوْلِهِ ﷺ: «وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ!»؛ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

٦٠. لِلشَّرِيبِينَ، وَكَذَا مَشَارِبُ
 ٦١. وَمَيْلٌ كَالْأَبْرَارِ وَالْأَنْهَارِ
 ٦٢. وَفَتْحٌ رَا رَعًا إِذَا مَا اتَّبَعَهُ
 ٦٣. وَفَتْحٌ زَادَ غَيْرَ الْأُولَى، مَا لِيَا
 ٦٤. وَمَدَّ إِبْرَاهِيمَ ذِي الْخِلَافِ
 ٦٥. وَيَصِفُونَ الْأَنْبِيَاءَ، وَالرَّفْعَ فِي
 ٦٦. وَغَيْبَ يَعْقُلُونَ فِي يَاسِينَا
 ٦٧. وَإِنَّ إِلْيَاسَ وَتَأْمُرُونِي
 ٦٨. وَقَصَرَ آتَوْهَا وَفَكَهَيْنَا
 ٦٩. وَكُلُّ مَمْنُوعٍ عَلَى الطُّولِ مُنْعٌ
 ٧٠. إِلَّا سُكُوتَهُ الَّذِي قَبْلُ تُلِي
 ٧١. سَكَّتَا وَوَصَلَا جَاءَ بَيْنَ السُّورِ
 ٧٢. وَوَصَلَ يَرْضُهُ، وَإِدْخَالًا دَخَلَ
 ٧٣. إِدْغَامٌ قَدْ فِي الزَّايِ، ثُمَّ يَمْتَنِعُ
 كَذَا أُنَى أَمْرٌ فَلَا تُطَالِبُوا^(١)
 إِلَّا لَدَى حِمَارِكَ، الْحِمَارِ
 مُمَالٌ هَمَزٌ وَضَمِيرٌ تَبِعَهُ
 أَدْعُوكُمْ، مَا كَانَ أَيْضًا تَالِيَا
 بِيضٌ، بَصْطَةٌ لَدَى الْأَعْرَافِ
 يُرْسِلُ فِي الشُّورَى وَيُوحِي الْمُقْتَفِي
 وَيَجْزِيَنَّ بَعْدَهُ الَّذِي نَا
 وَقَلْبٌ فِي الْمُؤْمِنِ دُونَ نُونٍ
 وَذَاكَ فِي حَرْفِ الْمُطَفِّينَا
 أَيْضًا عَلَى طُولٍ وَسَكَّتِ فَاتَّبِعَ
 وَأَمْنَعٌ عَلَى طُولٍ وَسَكَّتِ مَا يَلِي:
 كَذَا الْمُضَيِّطُونَ مَعَ مُضَيِّطِرٍ
 أَعْجَمِيٍّ مَعَ ءَأَنْ كَانَ وَحَلًّا
 إِظْهَارُ يَاسِينَ وَنُونٍ فَاسْتَمِعَ

(١) فَلَا تُطَالِبُوا: تَمَنَّى لِلْبَيْتِ، وَفِيهَا إِشَارَةٌ إِلَى تَفْسِيرِ مَا قَبْلَهَا مِنْ صَدْرِ سُورَةِ النَّحْلِ،
 أَي: أُنَى أَمْرٌ اللَّهُ فَلَا تُطَالِبُوا بِتَعْجِيلِهِ قَبْلَ أَوَانِهِ.

٧٤. وَغَنَّةً فِي الْأَلَامِ وَالرَّاءِ مَنَعٌ
 ٧٥. حَمَارِكُ، الْحَمَارِ وَالْإِكْرَامِ مَعَ
 ٧٦. إِكْرَاهِيَهِنَّ، وَأَقْتِدَهُ إِذَا قَصَرَ
 ٧٧. وَالْحَذْفَ فِي سَلْسِلًا وَقَفًا وَفِي
 ٧٨. وَيَفْعَلُونَ التَّمْلِ، تَخْرُجُونَ دَعُ
 ٧٩. يَذَكَّرُونَ، يُؤْمِنُونَ؛ إِنْ وَسَمَ
 ٨٠. تَدْعُونَ غَافِرٍ، وَلَمْ يُكَبِّرِ
 ٨١. وَعَنْ هِشَامٍ: يَلْزَمُ الْفَصْلُ لَدَى
 ٨٢. إِنْ غَيَّرَ الْهَمْزَ بِوَقْفٍ أَوْ تَلَا
 ٨٣. إِنْ غَيَّرُوا أَوْ وَسَّطُوا الْمُنْفَصِلَا
 ٨٤. وَأَمَعَ عَلَى قَصْرِ هِشَامٍ أَوْ عَلَى
 ٨٥. سُكُونِ نُوتَيْهِ، يَتَّقِيهِ، نُوَلَّهِ
 ٨٦. وَقَصَرَ أَرْجَعَهُ وَفَتَحَ عَائِيَهُ
 وَمَيْلَ مُزْجَلَةٍ، يُلْقَاهُ دَفْعٌ
 عَمْرَانَ وَالْمِحْرَابِ ذِي التَّصْبِ مَنَعٌ
 وَالْبَابَ مِنْ مَحْظُورًا أَنْظَرُ إِنْ كَسَرَ
 تَسَّئَلِنِ فِي الْكَهْفِ بِإِطْلَاقٍ وَفِي (١)
 فِي الرُّومِ، وَالذَّهْرُ (٢) تَشَاءُونَ أَمْتَعَ
 إِيَّاهُمَا بِالْغَيْبِ مِنْ تَحْتِ الْقَلَمِ (٣)
 فِي خَتْمِهِ أَوْ فِي جَمِيعِ السُّورِ
 نَحْوِ: **أَنْتَ** مُطْلَقًا عِنْدَ الْأَدَا
 بِقَصْرِ مَدٍّ، وَأَفْصَلْنَ إِنْ سَهَّلَا
 إِلَّا **ءَأَذْهَبْتُمْ**، **ءَأَنَّ** كَانَ؛ فَلَا
 تَغْيِيرَهُ الْهَمْزَ لَدَى الْوَقْفِ الْوَلَا:
 يُؤَوِّدُهُ، فَأَلْقَاهُ وَنُصِّلِيهِ
 وَعَابِدٌ وَعَبِيدُونَ التَّنَافِيهِ (٤)

(١) وَفِي: مُحْفَفٌ وَفِيٍّ. (٢) الذَّهْرُ: هِيَ سُورَةُ الْإِنْسَانِ.

(٣) وَالْمَقْصُودُ: سُورَةُ الْحَاقَّةِ؛ فِيهَا الَّتِي تَحْتِ الْقَلَمِ، وَأَجْتَنَّبْتُ ذِكْرَهَا؛ لِعَدَمِ تَأْتِيهَا وَزْنَا.

(٤) ﴿عَبِيدُونَ﴾ التَّنَافِيهِ: تَقْدِيرُ الْكَلَامِ: ﴿عَبِيدُونَ﴾ الَّتِي بَعْدَ لَا التَّنَافِيهِ، وَهِيَ الَّتِي فِي سُورَةِ الْكَافِرُونَ، وَهَذَا الْقَيْدُ يُخْرِجُ غَيْرَهُ مِنَ الْمَوَاضِعِ.

٨٧. إِنَّهُ مَعَ مَشَارِبُ، وَالْمَيْلُ فِي خَابَ وَزَادَ، شَاءَ، جَاءَ؛ قَدْ نُفِي
 ٨٨. وَفِي رَأَا مِنْ قَبْلِ نَحْوِ: كَوَكَبَا إِظْهَارُ هَلْ، بَلْ؛ غَيْرَ نَضِّ قَدْ نَبَا (١)
 ٨٩. وَغَيْرَ حَرْفِ الرَّعْدِ فِي هَلْ تَسْتَوِي كَذَاكَ تَحْقِيقُ ءَأَمْنْتُمْ زُوي (٢)
 ٩٠. إِسْكَانُهُ، مَا لِي وَتَعْقِلُونَا يَاسِينَ، كُرْهًا، هَيْثُ، حَذِرُونَا
 ٩١. أَزْرَهُ، بِيَسِ، يَخْصِمُونَا تَتَّبَعَانِ الْخِيفَ لَا يَرُورُنَا
 ٩٢. وَأَرِنَا فِي فُصِّلَتْ، وَيُفْصَلُ قَلْبِ بَغَاغِرٍ، وَنَنْسَخُ يُثْقَلُ
 ٩٣. أَفْوِدَةً، مِّنْسَأْتُهُ، وَجُرْفِ وَإِنْ يَكُن مَّيْتَةً، الْمَعْرِ جُفِي (٣)
 ٩٤. وَتَسَّالَنَ هُوْدَ لِلتَّالِينَا وَنَجْزِيَّتَ بَعْدَهُ الْذِينَا
 ٩٥. سَلَسِلَا، يَكُونُ دَوْلَةً مَنَّعَ نُوقِيَةِ الْأَحْقَافِ بِالثُّونِ دَفَعُ
 ٩٦. وَفَتْحَتِي خِطَاً لَدَى الْإِسْرَاءِ خَالِصَةٍ فِي صَادِ الْغَرَاءِ
 ٩٧. كَبِيرًا الْأَحْزَابِ، فَكِهِينَا إِنْ قَصْرُوهُ فِي الْمُطْفِفِينَا
 ٩٨. وَالسَّكْتُ قَبْلَ الْهَمْزِ وَادِّغَامُ بَا إِرْكَبُ عَلَى قَصْرِ لِحْفِصِ حُجْبَا (٤)

(١) نَبَا، أَي: تَجَافَى، فَلَمْ يَكُن مِمَّا يَمْتَنِعُ مِنَ الْإِظْهَارِ، وَالْمَقْصُودُ بِنَضِّ: حَرْفُ الثُّونِ وَالصَّادِ، وَقَدْ اسْتَعْمَلْتُهُ دُونَ غَيْرِهِ لِاسْتِعْمَالِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ إِيَّاهُ فِي الطَّبِيَّةِ: الْبَيْتُ: ٢٦٤.

(٢) زُوي، أَي: طُوي، فَلَا يَأْتِي مَعَ قَصْرِ الْمُنْفَصِلِ لِهَشَامِ.

(٣) جُفِي، أَي: أُعْرِضَ عَنْهُ، فَلَا يَأْتِي مَعَ قَصْرِ الْمُنْفَصِلِ لِهَشَامِ.

(٤) حُجْبَا: الْأَلْفُ لِلتَّثْنِيَّةِ، أَي: السَّكْتُ وَالْإِدْغَامُ.

٩٩. إِنْ قَصَرَ الْأَزْرَقُ مَدَّ الْبَدَلَ
 فِي ذَوَاتِ أَلْيَاءٍ لَا تُقَلَّلِ
 ١٠٠. وَإِنْ بَدَأَ بِنَحْوِ: **الْأَيْمَنِ** قَصْرٌ
 إِذَا رَعَى الْعَارِضَ فِيهَا وَأَعْتَبَرَ
 ١٠١. وَالطُّوْلُ وَالتَّوَسِيطُ عَنْ أَهْلِ الْأَدَا
 فِي نَحْوِ: **أَوْتُوا، أُتِيتُ**؛ جَرَى فِي الْإِبْتِدَاءِ
 ١٠٢. وَصَحَّ لِلْأَزْرَقِ فِي **الْهُدَى** **أَتَيْنَا**
 قَصْرٌ وَإِبْدَالٌ وَفَتْحٌ بَيْنَنَا
 ١٠٣. وَفِي أَجْتِمَاعِ بَدَلٍ مُغَيَّرٍ
 مَعَ آخِرٍ مُحَقَّقٍ فَحَرَّرَ:
 ١٠٤. فَسَوَّ بَيْنَ الْبَدَلَيْنِ وَأَنْصُرِ
 وَجَازَ تَفْرِيقُ، وَلَيْسَ بِالْحَرِيِّ (١)
 ١٠٥. وَمَعَهُ لَا تَمُدُّ وَلَا تُوسِّطُ
 مُغَيَّرًا، وَأَقْصُرْ، وَلَا تُخْلَطُ
 ١٠٦. وَوَاوُ **سَوْءَاتٍ** بِقَصْرِ وَقَعَا
 وَثَلَّثَنَ فِي الْهَمْزِ، أَوْ وَسَّطُ مَعَا
 ١٠٧. وَمَدُّ شَيْءٍ فِي طَرِيقِ **الْأَزْرَقِ**:
 طُولٌ وَتَوَسِيطٌ لَدَى الْمُحَقَّقِ
 ١٠٨. وَمَدُّ شَيْءٍ وَسَّطُ **لِحْمَزَتَا**
 وَلَا يَجُوزُ الْمَدُّ إِلَّا إِنْ أَتَى
 ١٠٩. سَكَّتْ عَلَى أَلٍ دُونَمَا الْفُضُولِ (٢)
 كَذَا عَلَى أَلٍ وَعَلَى الْمَفْضُولِ
 ١١٠. وَالْمَدُّ بِالتَّوَسِيطِ فِي التَّبْرِيَةِ
 وَأَشْبَعِ الْأَلَاظِمُ فِي الْقِرَاءَةِ
 ١١١. وَإِنْ طَرَأَ تَحْرِيكُهُ وَفَاقَصُرَ تُصَبُّ
 وَأَمَدُّ كَمِ **اللَّهِ** أَوْ **مِ أَحْسِبُ** (٣)

(١) وَلَيْسَ بِالْحَرِيِّ، أَي: لَيْسَ بِالْحَلِيقِ وَلَا بِالْجَدِيدِ.

(٢) الْفُضُولِ، أَي: الْبَقِيَّةِ، وَالْمَقْصُودُ: بَقِيَّةُ مَرَاتِبِ السَّكَّتِ.

(٣) تُقْرَأُ هَكَذَا: وَأَمَدُّ كَمِيمِ اللَّهِ أَوْ مِيمِ أَحْسِبُ.

تَحْرِيكُهُ الْعَارِضُ بَعْدَ الْمُبْدَلِ

ءَالَنَ وَصَلًا حَالِ إِبْدَالِ قِفِي

مَعَ ابْنِ وَرْدَانَ وَقَالُونَ النَّقِي

وَالْأَلِفُ الْأُخْرَى لَهُ قَدْ ضُبِطَا:

وَأَقْصَرُ وَوَسَطٌ إِنْ تَوَسَّطَ أَوْلَا

يَاءً مُسَكَّنًا فَطَوَّلَ مُسَجَّلًا (١)

قَبْلَ سُكُونِ حَرْفِ مَدِّ طَوَّلَتْ

تَمَدُّدًا إِذَا مُحْرَكٌ بَعْدَ تَلَا

لِابْنِ الْعَلَا وَالْحَضْرَمِيِّ إِنْ عَمَّمَا

وَمَنْ يَذُقُ حَلَوَى الْهُدَى يُلَازِمُ

وَصَلًا وَوَقْفًا، إِنْ مَنْ يُجْلِصُ يَصِلُ

فِي الْمَدِّ مِنْ أَوْجِهِ الْأَخْتِيَارِ

وَبَعْدَهُ مَا كَانَ مَعْنَوِيًّا

أَوْ ذُو اتِّصَالٍ هَكَذَا يَكُونُ

١١٢. وَكَالْبَعَاءِ إِنْ أَرَدَنَّ إِنْ تَلِي

١١٣. وَالطُّوْلُ وَالْقَصْرُ بِهِمْزِ الْوَصْلِ فِي

١١٤. فِي يُونُسٍ لِلْأَصْبَهَانِيِّ التَّقِي

١١٥. وَزَادَ فِيهَا الْأُزْرُقُ التَّوَسُّطَا

١١٦. ثَلَاثٌ عَلَى طُولٍ، وَقَصْرٌ فِي كِلَا

١١٧. وَهَمْزُ وَاللِّي إِذَا مَا أَبْدَلَا

١١٨. وَالْهَمْزَةُ الْأُخْرَى إِذَا مَا أَبْدَلَتْ

١١٩. نَحْوُ: ءَأَنْتَ، جَاءَ أَمْرٌ، ثُمَّ لَا

١٢٠. وَمِنْ سُكُونِ عَارِضٍ مَا أَدْعَمَا

١٢١. وَغَيْرُهُ فَمِنْ سُكُونِ لَازِمٍ

١٢٢. إِنْ سَكَنْتَ فَحْيَايَ وَصَلًا فَاطِلٌ

١٢٣. وَأَوْجُهُ الْعَارِضِ عِنْدَ الْقَارِي

١٢٤. أَقْوَى الْمُدُودِ مَا أَتَى لَفْظِيًّا

١٢٥. وَإِنْ أَقْوَى الْأَوَّلِ السُّكُونُ

(١) مُسَجَّلًا، أَي: مُطْلَقًا.

١٢٦. أَقْوَى السُّكُونِ لَا زِمٌّ فَاعْتَبِرَا وَأَضْعَفُ السُّكُونِ عَارِضٌ جَرَى
١٢٧. «أَقْوَى الْمُدُودِ: لَا زِمٌّ، فَمَا اتَّصَلُ فَعَارِضٌ، فَذُو أَنْفِصَالٍ، فَبَدَلٌ» (١)
١٢٨. وَسَبَبُ اتِّصَالِهِ لَوْ غَيْرًا أَقْوَى مِنَ أَنْفِصَالِهِ فَاعْتَبِرَا
١٢٩. وَالْعَارِضُ الْمَدِّيُّ أَقْوَى مَنْزِلًا مِنْ عَارِضِ اللَّيْنِ بِلَا هَمْزٍ تَلَا
١٣٠. فَاقْصُرْ عَلَى قَصْرٍ، وَدَعْ طَوْلًا عَلَى تَوْسُطٍ، وَثَلَّثَنَّ إِنْ طُوًّا
١٣١. دَعْ غَيْرَ طُولٍ فِي مُدُودِ الْبَدَلِ مَعَ طُولِ لَيْنٍ إِنْ بِهِمْزٍ قَدْ تُبِي
١٣٢. وَالْقَصْرُ لِلْأَزْرَقِ فِي الْعَيْنِ أَمْنَعُ مَعَ غَيْرِ قَصْرٍ اللَّيْنِ ذِي الْهَمْزِ فَاعْتَبِرَا
١٣٣. وَثَلَّثَ الْمَكِّيُّ فِي الَّذِينَ وَهَكَذَا فِي قَوْلِهِ: هَتَيْنِ
١٣٤. وَالْوَقْفُ فِي كَالْمَاءِ لِلْمَوْسُطِ يُجَوِّزُ الطُّولَ مَعَ التَّوَسُّطِ
١٣٥. نَحْوُ: الْمَاءِ عِنْدَ وَقْفِ الْأَزْرَقِ مَعَ بَدَلٍ مِّنْ قَبْلِهِ فَحَقِّقْ:
١٣٦. إِمْنَعُ عَلَى الْأَشْبَاعِ غَيْرُهُ، وَلَا يُجَوِّزُ قَصْرٌ مَعَ تَوْسُطٍ خَلَا
١٣٧. وَالْقَصْرُ فِي الْإِدْخَالِ وَجْهٌ أُفْرِدَا وَهُوَ الْحَرِيُّ بِالْقِيَاسِ وَالْأَدَا
١٣٨. وَسَبَبُ الْهَمْزِ إِذَا مَا غَيْرًا فَلَا تَوْسُطٌ، وَأَمْدَدَنَّ وَأَقْصُرَا
١٣٩. وَلَا تَوْسُطٌ حَالَ مَدِّ الْمُبْدَلِ فِي جَاءِ ءَالٍ عِنْدَ الْأَزْرَقِ الْوَلِيِّ

(١) هَذَا الْبَيْتُ لِشَيْخِنَا: إِبْرَاهِيمَ السَّمْنُودِيِّ، رَحِمَهُ اللَّهُ، يُنْظَرُ: التُّحْفَةُ السَّمْنُودِيَّةُ: الْبَيْتُ:

١٤١، وَلَا لِيَّ الْبَيَانَ: الْبَيْتُ: ٩١، وَتَلْخِيصُ لَأَلِيَّ الْبَيَانَ: الْبَيْتُ: ٧٤.

١٤٠. نَحْوُ: السَّمَاءِ: إِنْ وَقَفْتَ مُبَدِّلاً
فَثَلَّثَنْ، وَأَقْصِرْ وَمُدَّ مُسْهِلاً
١٤١. وَسَبَبُ الْمَدِّ إِذَا تَغَيَّرَا
فَلَا تُوسِّطُ عِنْدَ وَقْفٍ حَضْرَا
١٤٢. وَجَازَ فِيمَا سَبَبُ الْقَصْرِ أَنْتَفَى
كَنَسْتَعِينُ عِنْدَ مَنْ قَدُ وَقَفَا
١٤٣. وَنَحْوُ: لَا إِكْرَاهَ عِنْدَ حَمَزَاتَا
أَشْبِعْ، وَاللَّغْ هَلْهَنَا التَّثْبِرَتَا

بَابُ الهمزتين من كلمة

١٤٤. وَفِي ءَأَمْنُكُمْ وَفِي ءَأَلْهَتَا
قَدْ رُدَّ إِبْدَالُ، وَقَصْلُ مَا ثَبَتَ
١٤٥. وَيُمنَعُ الإِدْخَالُ مَعَ تَسْهِيلِ
بَابِ ءَأَلْتَنَ عَلَى التَّأْصِيلِ
١٤٦. وَيُمنَعُ الإِدْخَالُ مَعَ إِبْدَالِ
أَيْمَةً، فَأَرْقَ ذُرَى (١) الْمُعَالِي
١٤٧. وَلَا تَقِفْ مُبَدِّلاً فَرْدَا تِلِي
مِنْ أَرْعَيْتَ أَوْ ءَأَنْتَ الْمُسْجَلِ (٢)

بَابُ الهمزتين من كلمتين

١٤٨. وَالْخُلْفُ فِي تَخْفِيفِ هَمَزِ الْبَابِ
يَكُونُ فِي الْوَصْلِ وَالْإِسْتِيْعَابِ

(١) ذُرَى، أَي: أَعَالِي.

(٢) فَرْدَا: يُخْرِجُ الْجَمْعَ؛ نَحْوُ: ﴿أَرْعَيْتُمْ﴾ و﴿ءَأَنْتُمْ﴾، وَالْمُسْجَلُ، أَي: الْمَطْلُوقُ، وَيَدْخُلُ فِيهِ
ذُو الْفَاءِ؛ نَحْوُ: ﴿أَفْرَعَيْتَ﴾ و﴿أَفَأَنْتَ﴾.

وَالْإِبْدَالُ هَلْهَنَا لَا يَصِحُّ عَنْ أَحَدٍ مِّنَ الْفَرَاءِ؛ وَلِهَذَا لَمْ أُقَيَّدْ مَنْعُهُ بِأَحَدٍ مِنْهُمْ،
وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ لَا يَقْرَأُ بِهِ فِي هَذَا الْبَابِ إِلَّا الْأَزْرَقُ.

١٤٩. فَلَا يَكُونُ عِنْدَ وَقْفِ الْبَادِيَةِ مِنْ هَمَزَتَيْهِ، وَأَبْتِدَاءِ الثَّلَاثَةِ
 ١٥٠. فِي لِلنَّبِيِّ وَالنَّبِيِّ إِلَّا تَسْهِيلُ قَالُونَ يُرَدُّ نَقْلًا

بَابُ الْهَمْزِ الْمُفْرَدِ

١٥١. وَعِنْدَ وَقْفِ بِسُكُونِ حَقَّقَا إِبْنُ الْعَلَا وَأَصْبَهَانِيُّ الثُّقَى
 ١٥٢. وَوَلَدُ الْقَعْقَاعِ (١) نَحْوُ: يُبْدِي وَبَدَأَ الْخَلْقَ وَفِي يَسْتَهْزِئُ
 ١٥٣. وَيَمْنَعُ الْإِبْدَالَ عِنْدَ ابْنِ الْعَلَا فِي هَمْزِ بَارِئِكُمْ، فَسَارِعٌ لِلْعَلَا
 ١٥٤. وَأَخْتَصَّ خُلْفٌ فِي هَنِئًا وَرَسَا عَنِ وَلَدِ الْقَعْقَاعِ فِي حَرْفِ النَّسَا
 ١٥٥. وَقَفَ بِيَاءٍ سَاكِنٍ إِذَا وُصِلَ أَلْيَ بِالتَّسْهِيلِ، رُمَّ كَمَا تَصِلُ

بَابُ نَقْلِ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ إِلَى السَّاكِنِ قَبْلَهَا

١٥٦. وَإِنْ يُحَقِّقُ وَرُشَّهُمْ كِتَابِيَّةً إِنِّي فَأَظْهَرُ - مَعَ سَكْتِ - مَالِيَّةً
 ١٥٧. أَمَّا لَدَى التَّنْقِلِ فَأَدْغَمَ، وَأَنْقَلَ «وَسَّئِلَ رَوَى دُمٌ» وَكَذَلِكَ فَسَّئِلَ (٢)

(١) وَلَدُ الْقَعْقَاعِ: هُوَ يَزِيدُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، وَهُوَ أَبُو جَعْفَرٍ.

(٢) «وَسَّئِلَ» رَوَى دُمٌ: جُزْءٌ مِّنْ شَطْرِ بَيْتٍ فِي الطَّبِيبَةِ، وَهُوَ الْبَيْتُ: ٢٣٤، وَرَوَى: رَمَزُ اللَّكْسَائِيِّ وَخَلْفِ الْعَاشِرِ، وَالذَّلَالُ: رَمَزُ لَابِنِ كَثِيرٍ.

بَابُ السَّكْتِ عَلَى السَّاكِنِ قَبْلَ الِهْمَزِ وَغَيْرِهِ

١٥٨. وَالسَّكْتُ لَا يَأْتِي إِذَا لَمْ يُوصَلِ سُكُونٌ هَذَا السَّكْتُ بِالَّذِي يَلِي
 ١٥٩. وَمَدُّ شَيْءٍ إِنْ أَتَى لِحَمَزَتَا فَإِنَّهُ فِيهَا إِذَنْ مَا سَكَّتَا
 ١٦٠. وَسَكْتُ غَيْرِ حَمَزَةٍ عِنْدَ الظَّرْفِ بِالرَّوْمِ لَا بِسَاكِنٍ لَّمَنْ وَقَفَ
 ١٦١. وَسَكْتُ غَيْرِ حَمَزَةٍ قَدْ ثَبَتَا فِي نَحْوِ: شَيْئًا عِنْدَ وَقْفٍ قَدْ أَتَى
 ١٦٢. وَالسَّكْتُ عَنْ حَمَزَةٍ لَا يَأْتِي عَلَى شَيْءٍ وَأَلٍ إِلَّا مَعًا فَأَعْمَلَا
 ١٦٣. وَهُوَ عَلَى الْمَفْصُولِ غَيْرِ آتِي (١) إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ وَأَلٍ لَمْ يَأْتِ
 ١٦٤. وَهُوَ عَلَى الْمَفْصُولِ لَا يَأْتِي بِلَا أَلٍ إِنْ أَتَى تَوْسِيطَ شَيْءٍ فَأَعْمَلَا
 ١٦٥. وَأَمْنَعُ عَلَى الْمَوْصُولِ سَكْتًا مَا شَمَلَ سَكْتًا عَلَى شَيْءٍ وَمَفْصُولٍ وَأَلٍ
 ١٦٦. وَأَمْنَعُ عَلَى مُنْفَصِلٍ مِّنْ دُونِ شَيْءٍ وَأَلٍ وَمَفْصُولٍ وَمَوْصُولٍ أُخِي
 ١٦٧. وَيُمنَعُ السَّكْتُ عَلَى الْمُتَّصِلِ إِلَّا بِسَكْتٍ فِي جَمِيعِ الْأُولِ (٢)

(١) آتِي: أَثْبَتُ الْإِيَاءَ هُنَا؛ لِأَنَّ يَاءَ الْمَنْقُوصِ إِثْمًا تُحْذَفُ مِنْ أَجْلِ التَّنْوِينِ، وَالتَّنْوِينُ مُمْتَنِعٌ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْفَوَافِي، وَلَمَّا أَمْتَنَعَ رَجَعَتِ الْإِيَاءُ، وَهَكَذَا: «مُنْتَفِي» فِي الْبَيْتِ:

١٦٨، وَ«جَارِي» فِي الْبَيْتِ: ٢١٧، وَ«تَالِي» فِي الْبَيْتِ: ٢٣٥.

(٢) الْأُولُ: جَمْعُ أُولَى، وَالْمَقْصُودُ بِهَا: جَمِيعُ مَرَاتِبِ السَّكْتِ الَّتِي تَقَدَّمَتْ مَرْتَبَةَ السَّكْتِ عَلَى الْمُتَّصِلِ.

١٦٨. وَتَرَكْتُ سَكَّتٍ مُطْلَقٍ عَنِ خَلْفٍ
مِنْ غَيْرِ خَلَادٍ فَتَرَكْتُ مُنْتَفِي
١٦٩. وَسَكَّتُ غَيْرَ حَمَزَةٍ فِيمَا أَنْفَصَلُ
فَأَمْنَعُهُ إِنْ فِي أَلٍ وَشَيْءٍ مَّا حَصَلَ
١٧٠. وَالسَّكَّتُ فِي الْمَوْضُولِ مَمْنُوعٌ إِذَا
فِي أَلٍ وَمَفْضُولٍ وَشَيْءٍ تُبْدَأُ (١)
١٧١. وَأَمْنَعُ لِإِدْرِيسَ عَلَى الْمَوْضُولِ
سَكَّتًا، وَعَيْنُهُ عَلَى الْفُضُولِ (٢):
١٧٢. مَعَ مَيْلٍ رُعْيِيٍّ وَرُعْيَاكَ الْعَلِيِّ
وَعَيْبٍ يَحْسَبَنَّ فِي الثُّورِ الْجَلِيِّ
١٧٣. وَسُورَةَ الْأَنْفَالِ، مَعَ ضَمِّ أُذُنٍ
وَكَاغٍ يَعْكُفُونَ أَيْضًا فَاسْتَبِينَ
١٧٤. وَيَمْنَعُ السَّكَّتَ لِحِفْصِ الْأَبِيِّ (٣)
مِنْ قَبْلِ هَمْزٍ: مَعَ إِظْهَارِ أَرْكَبٍ
١٧٥. كَذَاكَ مَعَ إِدْغَامِهِ يَاسِينَا
وَهَكَذَا مَعَ إِدْغَامِ نُونَا
١٧٦. وَحَذْفِ يَاءِ اتْنِ وَقَفَاءِ فَأَضْبُطُوا
هَذَا، وَصَادِ بَصْطَةً وَيَبْصُطُ

بَابُ وَقْفِ حَمَزَةٍ وَهَشَامٍ عَلَى الْهَمْزِ

١٧٧. وَعَنْ هَشَامٍ: نَحْوُ هَمْزٍ مَلْجَأًا
مُوسَّطٍ فِي وَقْفِ مَنْ قَدْ قَرَأَ
١٧٨. أَبَدِلْ كَفَاؤُوا وَكَذَا قَالُوا أَتَيْنَا
كَذَا وَلِلْأَرْضِ أَتَيْتَا، الْهُدَى أَتَيْنَا

(١) نُبْذًا، أَي: أَهْمِلْ وَلَمْ يُعْمَلْ بِهِ.

(٢) الْفُضُولِ، أَي: الْبَقِيَّةِ، وَالْمَقْصُودُ: بَقِيَّةُ مَرَاتِبِ السَّكَّتِ.

(٣) الْأَبِيِّ: خَفَّفَتْ يَأْوَهُ؛ لِتَتَطَابَقَ مَعَ الْبَاءِ الْمَكْسُورَةِ مِنْ «أَرْكَبٍ»، وَالْأَبِيِّ: هُوَ الْمُرْتَفِعُ عَنِ الدَّنَايَا، وَالْعَزِيزُ الَّذِي لَا يَقْبَلُ الدَّلَّ.

وَأَسْكُتُ وَالتَّحْقِيقُ يُنْسَخَانِ
وَأَسْكُتُ لَهُ عِنْدَ الْوُقُوفِ وَأُنْقَلِ
وَأَسْكُتُ لَهُ أَوْ حَقَّقَنْ أَوْ سَهَّلَا
حَقَّقْ وَأَدْغِمْ وَأَسْكُتَنَّ وَأُنْقَلَا
تَسْكُتُ وَحَقَّقَنْ وَخَفَّفْ مُسْجَلَا
تَسْوِيَةً إِنْ سَهَّلُوا هَمْزِيهَا
وَأَسْكُتُ وَحَقَّقْ فِي كَمَا: خَلَوْا إِلَى
قَالُوا أُعْتِنَا، أَوْ أُعْتِنَا الْمِيمُونَ (١)
حَرْفِ الْهُدَى أُعْتِنَا الصَّحِيحُ فِي الْأَدَا
صَحَّ مِنَ الْوُجُوهِ فِيهَا عَشْرَةٌ:
وَبَعْدَهُ التَّحْقِيقُ فِي الْأُولَى أَنْتَمِي (٢)
وَسَهَّلُوا أَوْ أَبْدَلُوا الثَّلَاثَا
وَسَهَّلُوا أَوْ أَبْدَلُوا فِي الثَّلَاثِيَّةِ
تَالِ، وَفِي الْأَوَّلِ حَقَّقْ مُسْجَلَا

١٧٩. وَخَفَّفُوا فِي الْوُقُوفِ كَالْفَرَّانِ
١٨٠. وَمُنِعَ التَّحْقِيقُ فِي كَالْأَكْلِ
١٨١. وَنَحَوَ: مَا عَاتَلَهُمْ لَا تَنْقَلَا
١٨٢. وَنَحَوَ: قُوا أَنْفُسَكُمْ، رَبِّي إِلَى
١٨٣. وَنَحَوَ: هَلَأَنْتُمْ وَيَأْدَامُ؛ لَا
١٨٤. وَهَلُؤَلَا: يَلْزَمُ فِي مَدِّيهَا
١٨٥. وَاللَّيْنُ لَا تُدْغِمُ؛ وَلَكِنْ أَنْقَلَا
١٨٦. وَأَقْصِرْ وَأَبْدِلْ نَحَوَ: قَالَ أُتُّونِي
١٨٧. وَالْقَصْرُ وَالْإِبْدَالُ وَالْفَتْحُ لَدَى
١٨٨. قُلْ أَوْنَيْتُ لَدَى مَنْ حَرَّرَهُ:
١٨٩. أَلْسَكْتُ وَالتَّحْقِيقُ فِي اللَّامِ سَمَا
١٩٠. وَحَقَّقُوا أَوْ سَهَّلُوا الثَّلَاثَا
١٩١. ثُمَّ أَنْقَلُوا وَسَهَّلُوا فِي الثَّلَاثِيَّةِ
١٩٢. وَعِنْدَ نَقْلِ قُلْ عَأَنْتُمْ سَهَّلَا

(٢) أَنْتَمِي، أَي: أَرْتَفَعُ.

(١) الْمِيمُونَ، أَي: الْمُبَارَكِ.

١٩٣. وَلَا يَصِحُّ نَقْلُ هَمْزَةٍ إِلَى مِيمِ الْجَمِيعِ؛ فَاتَّبَعَنَّ الْعَمَلَا
١٩٤. إِنْ سُهِّلَ الْهَمْزَانِ فِي نَحْوِ: وَلَا أَبْنَا فَسَوِّ الْمَدَّ وَالْقَصْرَ كِلَا
١٩٥. وَمَنْ يُخَفِّفُ نَحْوَ: قَالُوا إِنَّا خَفَّفَ هَمْزَ نَحْوِ: قَالَ إِنَّا
١٩٦. وَمَنْ يُخَفِّفُ نَحْوَ هَذَا فَيَقْدُ خَفَّفَ فِي نَحْوِ: كَانَ وَمِنْ أَحَدٍ
١٩٧. وَجَازَ إِنْ خَفَّفْتَ الْآخَرَيْنِ تَخْفِيفٌ أَوْ تَحْقِيقٌ الْأَوَّلَيْنِ
١٩٨. وَكُلُّ تَخْفِيفٍ بِرَسْمٍ فَقَدَا صِحَّةَ نَقْلِ وَلِسَانٍ فَأَرْدَدَا
١٩٩. وَجَهَ اتِّبَاعِ الرَّسْمِ فِي الْوَقْفِ يُرَى فِي الْهَمْزِ، لَا فِي أَلِفٍ حَيْثُ جَرَى
٢٠٠. وَسَهَّلَنَ - لَا غَيْرَ - نَحْوَ: جَاءَنَا وَخَافِيَيْنَ هَكَذَا عَابَاؤُنَا
٢٠١. وَيَسْأَلُونَ حَرْفَ الْأَحْزَابِ أَتَى بِالتَّقْلِ وَالْإِبْدَالِ، مِثْلُ: النَّشَاتَا

بَابُ الْإِدْغَامِ الصَّغِيرِ

فَصْلٌ ذَالٍ إِذْ

٢٠٢. وَمُنِعَتْ إِمَالَةُ الْمِحْرَابِ إِذَا أَتَى فِي حَالِ الْإِنْتِصَابِ (١)
٢٠٣. عِنْدَ ظُهُورِ إِذْ قُبِيلَ الدَّالِ عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ الْإِمَامِ الْعَالِي

(١) الْإِنْتِصَابِ، أَي: النَّصْبِ.

فَصْلُ دَالٍ قَدْ

٢٠٤. وَلَا تُمِلْ فِي نَحْوِ: بُشْرَى وَأَفْتَرَى عَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ الَّذِي تَصَدَّرَا

٢٠٥. إِنْ أَظْهَرْتَ قَدْ عِنْدَ زَايٍ يُقْرَأُ وَأَسْتَثْنِي مِنْ ذَلِكَ بَابَ أُدْرَبُ

فَصْلُ تَاءِ التَّانِيثِ

٢٠٦. وَعَنْ هِشَامٍ: لَا تُمِلْ زَادَ وَجَا إِنْ أَظْهَرْتَ كَأَنْبَتَتْ سَبْعَ الرَّجَا (١)

بَابُ أَحْكَامِ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ

٢٠٧. وَعِنْدَ تَرْكِ غُنَّةٍ فِي الْيَاءِ فَاَمْنَعُ عَنِ الدُّورِيِّ عَنِ الْكِسَائِيِّ

٢٠٨. إِمَالَةَ الْبَارِيِّ وَلَفْظِ (٢) الْغَارِ وَفَتْحَهُ وَثَمَارٍ مَعَ أُورِيِّ

٢٠٩. كَذَا يُورِي عَنْهُ حَيْثُ صَارَا وَالْأَلِفِ (٣) الْأُولَى مِنَ التَّصْرِيِّ

(١) الرَّجَا: تَمِيمَةٌ لِلْبَيْتِ، وَأَصْلُ الْكَلَامِ: ﴿سَبْعَ﴾ الرَّجَاءِ؛ وَفِي ذَلِكَ إِشَارَةٌ لَمَّا فِي السَّبْعِ السَّنَابِلِ مِنْ رَجَاءِ الْمَضَاعِفَةِ.

(٢) وَلَفْظُ: مَعْطُوفَةٌ عَلَى ﴿الْبَارِيِّ﴾ أَيُّ: وَإِمَالَةٌ لَفْظُ.

(٣) وَالْأَلِفُ: مَعْطُوفَةٌ عَلَى ﴿ثَمَارٍ﴾ أَيُّ: وَفَتْحَهُ الْأَلِفُ، وَمَا بَعْدَهُ كَذَلِكَ إِلَى لَفْظِ:

٢١٠. وَمَا أَتَى مِنْ قَوْلِهِ: نَصَرَى
 وَقَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: أُسْرَى
 ٢١١. كَذَا كَسَالَى وَكَذَا يَتَمَى
 كَذَا سُكْرَى وَكَذَا أَلْتَمَى
 ٢١٢. وَمَنْعَ الْعُنَّةِ فِي لَامٍ وَرَا
 كَلُّ إِمَامٍ فِي أَدْغَامٍ كَبْرًا
 ٢١٣. إِذَا رَوَاهَا فِي سُكُونٍ عَنْهُ
 فِي نَحْوٍ: مِنْ رَبِّكَ، مِنْ لَدُنْهُ

بَابُ الْفَتْحِ وَالْإِمَالَةِ وَبَيْنَ اللَّفْظَيْنِ

٢١٤. إِنْ وُصِلَتْ نَحْوُ: يَتَمَى بِالنِّسَا
 فَفَتْحُ نَحْوِ: أَلْتَا لِدَوْرِيٍّ رَسَا
 ٢١٥. وَنَافِعٌ مُسْتَنْدٌ فِي الْعَدَدِ
 إِلَى الْمَدِينِيِّ الْأَخِيرِ الْمُسْنَدِ
 ٢١٦. مَا قَلَّ الْأَزْرُقُ فِي مَرْضَاتِ
 مَعَا، كِلَاهُمَا، الرَّبَوَا، مَشْكُوتِ
 ٢١٧. لِلْأَزْرُقِ: الْقُرْبَى، أَلْتَمَى، الْحَارِ:
 تَقْلِيلُ كَلِّ، أَوْ بَفَتْحِ جَارِي
 ٢١٨. فَتْحُ رُؤُوسِ الْأَيِّ مَمْنُوعٌ عَلَى
 تَقْلِيلِ فَعَلَى كَيْفَ جَا لِابْنِ الْعَلَا
 ٢١٩. وَلَيْسَ لِلدَّوْرِيِّ عَنِ نَجْلِ الْعَلَا
 تَقْلِيلٌ: أَنَّى، وَيَلْتَى، مَتَى، بَلَى
 ٢٢٠. وَحَسْرَتِي، وَأَسْفَى، عَسَى؛ إِذَا
 كَانَ بَفَتْحِ غَيْرِهِنَّ أَخِيذًا
 ٢٢١. وَفَتْحُ كَلْتَا خُصَّ بِالرُّجْحَانِ
 فِي الْوَقْفِ، وَالْوَجْهَانِ جِيْدَانِ
 ٢٢٢. وَفَتْحُ تَثْرًا عِنْدَ وَقْفِ أَوْلَى
 مِنْ مَيْلِهَا لِابْنِ الْعَلَا وَأَعْلَى
 ٢٢٣. وَمَيْلٌ جَاءَ عَنْ هِشَامٍ فَا مَمْعِ
 مَعٌ غَيْبٍ يَفْعَلُونَ فِي التَّمَلِّ فَعِ
 ٢٢٤. وَقَفَ عَلَى مُنَوْنٍ كَمَوْلَى
 كَالْوَقْفِ فِيمَا لَمْ يُنَوَّنْ أَصْلًا

بَابُ مَذَاهِبِهِمْ فِي الرِّئَاءَاتِ

٢٢٥. إِنْ فُخِّمَتْ كَشَاكِرًا لِلْأَزْرَقِ فَلَا تُرَقِّقُ بَابَ ذِكْرًا وَآتَقِ
 ٢٢٦. وَلَا تُفَخِّمُ عَنْهُ صِهْرًا إِنْ تُلِي تَرْقِيقَهُ وَسَايِرَ بَابِهَا الْجَلِي
 ٢٢٧. وَإِنْ تُرَقِّقُ نَحْوَ: حَيْرًا مُوَصِّلًا إِلَى كَثِيرًا لَا تُفَخِّمُ مَا تَلَا
 ٢٢٨. وَالْحُلْفُ فِي ذَا النَّوْعِ بَيْنَ الْوَقْفِ وَالْوَصْلِ فِي قَبِيلِ ذِكْرًا مَنِّي
 ٢٢٩. وَإِنْ تُفَخِّمُ ذَاتَ ضَمٍّ فَأَمْنَعَا تَرْقِيقَهُ كَبْرٌ وَعِشْرُونَ مَعَا
 ٢٣٠. فِي فِرْقَةٍ فِي الْوَقْفِ وَجْهًا الرِّئَاءِ لِمَنْ أَمَالَ أَلْهًا مِنْ الْقُرَاءِ
 ٢٣١. وَجْهَانِ عِنْدَ الْوَقْفِ فِي رَايَسِرٍ وَأَسْرٍ كَيْفَ جَا وَنَحْوِ: الْفَجْرِ
 ٢٣٢. وَنَحْوِ: سِحْرٍ عِنْدَ وَقْفٍ رُقَّقَا وَالْحُلْفُ فِي الْقِطْرِ وَمِصْرَ حُقَّقَا

بَابُ الْأَلَمَاتِ

٢٣٣. قَلَّلَ كَيْصَلْنَهَا لَدَى الْمُرَقِّقِ وَأَفْتَحَ إِذَا فُخِّمَتْ عِنْدَ الْأَزْرَقِ

بَابُ الْوَقْفِ عَلَى مَرْسُومِ الْخَطِّ

٢٣٤. وَقَفَ بِهَاءِ السَّكْتِ فِي كَهْنَهْ لِلْحَضْرَمِيِّ أَوْ بُيُوتِهِنَّ هـ (١)

(١) ﴿هِنَّ هـ﴾ ﴿بُيُوتِهِنَّ هـ﴾: تُقْرَأُ هَكَذَا: هِنَّ، بُيُوتِهِنَّ، وَالذَّارَةُ الْمُسْتَطِيلَةُ دَالَّةٌ عَلَى نُبُوتِ هَذِهِ أَلْهَاءِ وَقَفَاءَ، لَا وَصَلًا.

٢٣٥. مِنْ بَعْدِ هَاءٍ، وَهُوَ غَيْرُ تَالِي

٢٣٦. وَكَسْرُ **إِلْ** **يَاسِينَ** عِنْدَ الْقَصْرِ

٢٣٧. وَنَحْوُ **مَالٍ**: لَا تَقِفُ مُحْتَارًا

إِلْحَاقَ هَاءِ السَّكْتِ بِالْأَفْعَالِ

لَمْ يَأْتِ قَطْعُ لَامِهَا عَنْ مُقْرِي

فِيهَا، وَلَا فِي خْتِمِهَا اخْتِيَارًا

بَابُ مَذَاهِبِهِمْ فِي يَأَاتِ الْإِضَافَةِ

٢٣٨. وَحَقَّ فَتْحُ **يَا** **أَنْجِي** إِذَا وَرَدَ

قَطْعُ **أَبْنِ** **وَرْدَانَ** بِأَشَدِّ وَأَنْعَقَدَ

بَابُ مَذَاهِبِهِمْ فِي الزَّوَائِدِ

٢٣٩. وَقَوْلُهُ: **الْدَّاعِ** إِذَا **دَعَانِ** قَدْ

٢٤٠. مِنْ أَوْجِهٍ أَرْبَعَةٍ: حَذْفُهَا

٢٤١. وَيَاءُ **كَيْدُونَ** فِي الْأَعْرَافِ: مُنْعَ

أَطْلَقَ **قَالُونَ** جَمِيعَ مَا وَرَدَ

أَوْ عَكْسَهُ، أَوْ حَذْفُ أَيِّ مَنَّهُمَا

فِي الْوَصْلِ حَذْفٌ عَنْ **هَشَامٍ** فَاتَّبَعَ

بَابُ فَرَشِ الْحُرُوفِ

سُورَةُ الْأَعْرَافِ

٢٤٢. وَحَلِيهِمْ **ظِلٌّ**، حَلِيهِمْ **رِضَى** وَسَائِرُ الْقُرْآنِ **حَلِيهِمْ** أَضًا (١)

(١) الظَّاءُ: رَمَزُ لِيَعْقُوبَ، وَرِضَى: رَمَزُ لِحَمْزَةَ وَالْكِسَايِيِّ.

سُورَةُ الْكَهْفِ

٢٤٣. أَشَمَّ مِنْ بَعْدِ سُكُونِ الدَّالِ شُعْبَةٌ فِي لَدْنِي، فَنِعَمَ التَّالِي

سُورَةُ الصَّافَّاتِ

٢٤٤. وَالْبَدءُ لِابْنِ عَامِرٍ بِالْفَتْحِ فِي إِيَّاسٍ إِنْ وَصَلُ لَدَى الْوَصْلِ أَقْتُنِي

٢٤٥. وَالْقَطْعُ لِلْأَزْرَقِ فِي هَمْزِ اصْطَفَى وَالْأَصْبَهَانِيُّ بِوَصْلِهَا أَكْتَفَى

وَمِنْ سُورَةِ الْوَاقِعَةِ إِلَى التَّغَابُنِ

٢٤٦. وَعَنْ هِشَامٍ فِي تَكُونٍ فَاْمَنْعَ تَأْنِيثُهُ مَعَ نَصْبِ دَوْلَةٍ فَع

سُورَةُ الْإِنْسَانِ وَالْمُرْسَلَاتِ

٢٤٧. وَلِابْنِ جَمَّازٍ: فَلَا هَمْزَ لَدَى تَخْفِيفِ قَافٍ أَقْتَتَ عِنْدَ الْأَدَا

٢٤٨. وَالْوَاوُ مِنْهَا مُنِعَتْ إِنْ شُدَّادَا قَافٍ، وَمَنْ يَصْدُقُ يَنْلُ مَا اسْتُبْعِدَا

بَابُ التَّكْبِيرِ

٢٤٩. وَأَمْنَعُ لِمَكِّيٍّ آخِرَ النَّاسِ عَلَى بَدءِ الضُّحَى أَوْ بَدءِ شَرْحِ فَاَنْقَلَا

٢٥٠. لَمْ يَأْتِ تَكْبِيرُ بَعْزٍ بَسْمَلَهُ
وَهُوَ قَبِيلُهَا لَدَى مَنْ نَقَلَهُ
٢٥١. وَبَعْضُهُمْ مِّنْ قَبْلُ زَادَ الْهَيْلَلَهُ
وَزَادَ بَعْضٌ بَعْدَ ذَيْنِ الْحَمْدَلَهُ
٢٥٢. وَالْجُمْلُ الثَّلَاثُ عِنْدَ الثَّلَاثِي
تُوَصَّلُ فِي اللَّفْظِ بِلَا أَنْفِصَالِ
٢٥٣. وَالْحَمْدُ لَا يَأْتِي مَعَ التَّكْبِيرِ
مِنْ غَيْرِ تَهْلِيلٍ لَدَى التَّحْرِيرِ
٢٥٤. وَجَوِّزِ التَّوَسِيطِ فِي التَّهْلِيلِ
مُعْظَمًا لِرَبَّنَا الْجَلِيلِ
٢٥٥. وَقُنْبُلٌ فِي سُورِ الْأَخْتَمِ مَحَى
الْحَمْدُ^(١)، وَالْبَرْيُ أَوَّلُ الضُّحَى
٢٥٦. وَأَخْلَفُ فِي التَّكْبِيرِ عِنْدَ قُنْبُلِ
جَارٍ، وَلِلْسُوسِيِّ خُلْفٌ قَد تُّي
٢٥٧. وَيَبْدَأُ التَّكْبِيرُ لِلْسُوسِيِّ
مِنْ أَوَّلِ الشَّرْحِ عَلَى الْمَرْوِيِّ
٢٥٨. وَمَا تَلَا التَّهْلِيلَ وَالتَّحْمِيدَ فِي
خَتْمِهِ وَلَا فِي غَيْرِهِ السُّوسِيِّ الْوَفِيِّ
٢٥٩. وَمَا أَتَى التَّهْلِيلُ وَالْحَمْدُ لَدَى
مَا عَمَّ مِنْ تَكْبِيرِهِمْ عِنْدَ الْأَدَا
٢٦٠. وَمَنْعُوا وَجْهًا لَدَى الْمُكْبَرِ
فِي أَوَّلِ أَوْ آخِرِ مِّنْ سُورٍ:
٢٦١. أَنْ يُوَصَلَ التَّكْبِيرُ بِالْآخِرِ مَعَ
بَسْمَلَةٍ مَّعَ وَقْفِهِ فِيهَا، فَدَعُ
وَأَمْتَنَعَا فِي أَوَّلِ لَمَنْ خَبَرَ^(٢):
٢٦٢. وَأَخْتَصَّ وَجْهَانِ بِالْآخِرِ السُّورِ
بِأَخِرِ مَعَ وَجْهِي الْبَسْمَلَةَ
٢٦٣. قَطَعَ عَلَى التَّكْبِيرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ

(١) الْمُرَادُ بِالْحَمْدِ هُنَا: التَّحْمِيدُ.

(٢) خَبَرَ، أَي: عَرَفَ الْخَبَرَ عَلَى حَقِيقَتِهِ.

٢٦٤. وَأَخْتَصَّ وَجْهَانِ بَدَاءِ السُّورَةِ
 ٢٦٥. أَنْ يُقْطَعَ التَّكْبِيرُ عَمَّا قَدْ مَضَى
 ٢٦٦. وَوَصَلَ تَكْبِيرِهِمْ بِالْبَسْمَلَةِ
 ٢٦٧. وَمَا عَدَا الْمَمْنُوعَ فَهُوَ مُحْتَمِلٌ
 ٢٦٨. وَمَا خَلَا الْمَرْدُودَ بَيْنَ السُّورِ
 ٢٦٩. إِلَّا لِمَنْ يَجْمَعُ طُرُقَ الْوَارِدِ
 ٢٧٠. مِنْ أَوْجِهٍ لِأَوَّلٍ وَآخِرِ
 ٢٧١. وَإِنْ أَتَى مِنْ قَبْلِهِ مُسَكَّنٌ
 ٢٧٢. وَكُلُّ مَا حُرِّكَ لَا تُغَيِّرُ
 ٢٧٣. وَهَمَزَ وَصَلَ فِي الْجَمِيعِ أَهْمِلُ
 وَأَمْتَنَعَا فِي آخِرِ الْمَذْكُورَةِ:
 مِنْ آخِرِ السُّورَةِ قَبْلُ وَأَنْقَضَى
 مَعَ قَطْعِهَا أَوْ وَصَلَهَا بِالْمُقْبِلَةِ
 لِأَوَّلٍ وَآخِرٍ كَمَا نُقِلَ
 فَهُوَ اخْتِيَارِيٌّ لَدَى الْمُكَبِّرِ
 فَيَجِبُ الْأَخْذُ بِوَجْهِهِ وَاحِدٍ
 وَأَوْجِهٍ لِلْإِحْتِمَالِ الْغَايِبِ (١)
 فَأَكْسِرُهُ وَصَلًا وَكَذَا الْمُنَوَّنُ
 تَحْرِيكُهُ، وَلَا تَصِلْ هَا الْمُضْمَرِ
 وَتَمَّ مَا رُمْتُ (٢) بِتَوْفِيقِ الْعَلِيِّ

الْخَاتِمَةُ

٢٧٤. نَظَّمْتُهُ فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَتَا
 ٢٧٥. فِي عَامٍ: أَلْفٍ وَمِئَاتٍ أَرْبَعِ
 فِي مِئَتَيْنِ وَثَمَانِينَ (٣) أَتَى
 وَأَثْنَيْنِ بَعْدَ الْأَرْبَعِينَ أَتَبِعَ

(١) الْغَايِبِ، أَي: الْمَاضِي. (٢) رُمْتُ، أَي: طَلَبْتُ.

(٣) وَلَوْ أَقْتَصَرَ النَّاطِمُ عَلَى تَحْرِيرِ ابْنِ الْجَزْرِيِّ الْمُتَعَلِّقِ بِالطَّرِيقِ لَوَقَعَ نَظْمُهُ فِي نَحْوِ =

٢٧٦. وَتَمَّ فِي أُمِّ الْقُرَى الْمُعْظَمَةَ فِي الْبَلَدَةِ الْمَصُونَةِ الْمُحْرَمَةِ

٢٧٧. لَعَلَّهُ فِي بَابِهِ مَا أَسْتَأْخَرَا عَنْ قَوْل: «كُلُّ الصَّيْدِ فِي جَوْفِ الْفَرَا» (١)

٢٧٨. فَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَنْعَمَا (٢) صَلَّى عَلَى نَبِيِّنَا وَسَلَّمَ

= نَصَفَ هَذَا الْعَدَدِ، وَلَكِنَّهُ ذَكَرَ مَعَهُ تَبَيَّنَ ابْنُ الْحَزْرِيِّ وَتَقْيِيدَهُ، اللَّذِينَ لَا تَعْلُقُ لَهُمَا بِالطَّرْقِ، وَهُمَا مُهْمَانِ.

وَمِمَّا أَطَالَ التَّنْظِمَ كَذَلِكَ: حِرْصُ نَاطِمِيهِ عَلَى وَضُوحِ الْمَعَانِي، وَسَلَاسَةِ الْمَبَانِي؛ إِذْ رَاعَى تَبْوِيبَ الطَّيِّبَةِ، وَتَمَازِيزَ التَّحْرِيرَاتِ، وَاجْتِنَابَ الرَّمْزِ إِلَّا فِي بَيِّنَاتٍ فَحَسَبُ -حَسَنَ الرَّمْزِ فِيهِمَا- وَأَطْرَاحَ الْإِيْجَازِ، الَّذِي يُؤَدِّي إِلَى التَّعْقِيدِ وَالْإِلْغَاظِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَقَدْ عَلِمَ بِالتَّجْرِبَةِ: أَنَّ التَّنْظِمَ الَّذِي كَذَلِكَ أَيْسَرُ حِفْظًا وَفَهْمًا -وَلَوْ طَالَ- مِنَ التَّنْظِمِ الَّذِي لَيْسَ كَذَلِكَ وَلَوْ قَصُرَ.

(١) الْفَرَا: حِمَارِ الْوَحْشِ؛ وَلِهَذَا الْمَثَلُ قِصَّةً، لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ ذِكْرِهَا، وَهُوَ مِثْلُ يُضْرَبُ لِلوَاحِدِ الَّذِي يَقُومُ مَقَامَ غَيْرِهِ؛ لِعِظَمِهِ.

(٢) وَمِنْ نَعْمِهِ عَلَيَّ فِي هَذَا التَّنْظِمِ -وَمَا أَكْثَرَ نِعَمَهُ عَلَيَّ فِيهِ-: رُؤْيَا صَالِحَةً أَرَانِي إِيَّاهَا ضَحَى الْأَحَدِ: ١٠ / ٢ / ١٤٤٢، بِمَكَّةَ، عِنْدَ تَأْهِبِي لِتَنْسِيْقِ التَّنْظِمِ الْآخِرِ، وَقَدْ تَنَسَّبْتُ بِسَبَبِهَا إِلَى سِتَّةِ عَشَرَ مَوْضِعًا فِي مَبَانِي التَّنْظِمِ كَانَتْ عَلَى خِلَافِ الْأَوْلَى، وَمَعَ أَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الْمُخَالَفَاتِ قَدْ وَقَعَ فِيهَا بَعْضُ كِبَارِ النَّاطِمِينَ إِلَّا أَنَّ تَرْكَهَا أَحْسَنُ، وَكُنْتُ قَدْ سَهَوْتُ عَنْ بَعْضِهَا، وَجَهَلْتُ بَعْضَهَا الْآخَرَ؛ فَقَيَّضَ اللَّهُ لِي هَذِهِ الرُّؤْيَا؛ فَفَقَّحْتُهَا جَمِيعًا، وَجَرَ ذَلِكَ إِلَى تَغْيِيرِ بَعْضِ الْمَعَانِي إِلَى مَا هُوَ أَوْلَى؛ فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالشُّكْرُ.

وَلَا يَشْكُرُ اللَّهُ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ، وَإِنِّي أَشْكُرُ الشُّيُوخَ الْكَرَامَ: حُسَيْنَ بْنَ خَالِدِ بْنِ عَشِيْشٍ -شَيْخَنَا- وَأَحْمَدَ بْنَ عَاصِمٍ، وَأَيْمَانَ الرَّاْكُشِيِّ، الْإِسْكَندَرِيَّيْنِ، وَجَابِرَ بْنَ =

٢٧٩. وَاللَّهِ وَصَحْبِهِ مَا حُرِّرَتْ أَيُّ كِتَابٍ رَبَّنَا وَكُرِّرَتْ

٢٨٠. وَمَنْ إِلَى سَبِيلِهِمْ قَدِ انْتَهَى وَعَنْ حُدُودِ اللَّهِ كَفَّ وَأَنْتَهَى (١)

وَكَتَبَ:

عَلِيُّ بْنُ سَعْدِ الْغَامِدِيِّ الْمَكِّيُّ

لَيْلَةَ الْأَرْبَعَاءِ: ١٤٤٢ / ١ / ٢١


بِمَكَّةَ أُمِّ الْقُرَى

وَحُرِّرَ آخِرًا بِهَا، لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ: ١٤٤٢ / ٢ / ٢٢

= جَادِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، وَحُذَيْفَةَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعُقْبَاوِيُّ، وَالْحَسَنَ الْمِحْضَارَ، وَحُسَيْنِ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ حَسَانَيْنِ الْجُهَيْنِيِّ، وَظَاهِرَ بْنَ سَعِيدِ الْأَسْيُوطِيِّ، وَعُمَرَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ الْأَزْهَرِيِّ، وَمُحَمَّدَ بْنَ رَبِيعِ بَلْسُودٍ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ السَّلَامِ الْجَزَائِرِيِّ، وَمُحَمَّدَ رَاهِي الدُّوَيْبِيِّ، وَمَنْصُورَ بْنَ عَبْدِ الْقَادِرِ بَلْحَاجٍ = عَلَى مَا تَفَضَّلُوا بِهِ مِنْ مُرَاجَعَةِ النَّظْمِ، وَتَسَدِيدِهِ؛ فَجَزَاهُمْ اللَّهُ خَيْرًا، وَلَقَاهُمْ نَصْرَةً وَسُرُورًا.

(١) وَأَنْتَهَى: فِيهِ بَرَاعَةٌ خِتَامٍ - وَهِيَ: خَتْمُ الْمُتَكَلِّمِ كَلَامَهُ بِمَا يُشْعُرُ بِتَمَامِ غَرَضِهِ -

وَجِنَاسٌ تَامٌ مَعَ «أَنْتَهَى» الَّتِي فِي خِتَامِ الشَّطْرِ الْأَوَّلِ.



فَهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

٥	الْمُقَدِّمَةُ
٨	بَابُ الْأَسْتِعَاذَةِ
٨	بَابُ السَّمَلَةِ
٩	سُورَةُ أَمْرِ الْقُرْآنِ
٩	بَابُ الْإِدْغَامِ الْكَبِيرِ
١٠	بَابُ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ
١٧	بَابُ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَةٍ
١٧	بَابُ الْهَمْزَتَيْنِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ
١٨	بَابُ الْهَمْزِ الْمَفْرُودِ
١٨	بَابُ نَقْلِ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ إِلَى السَّاكِنِ قَبْلَهَا
١٩	بَابُ السُّكُوتِ عَلَى السَّاكِنِ قَبْلَ الْهَمْزِ وَغَيْرِهِ
٢٠	بَابُ وَقْفِ حَمْزَةٍ وَهَشَامٍ عَلَى الْهَمْزِ
٢٢	بَابُ الْإِدْغَامِ الصَّغِيرِ
٢٢	فَصْلُ ذَالٍ إِذْ
٢٣	فَصْلُ ذَالٍ قَدْ
٢٣	فَصْلُ تَاءِ التَّنْثِيثِ
٢٣	بَابُ أَحْكَامِ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ
٢٤	بَابُ الْفَتْحِ وَالْإِمَالَةِ وَبَيْنَ اللَّفْظَيْنِ

- ٢٥ بَابُ مَذَاهِبِهِمْ فِي الرِّئَاءَاتِ
- ٢٥ بَابُ الأَلَامَاتِ
- ٢٥ بَابُ الأَوْقِفِ عَلَى مَرَسُومِ الخَطِّ
- ٢٦ بَابُ مَذَاهِبِهِمْ فِي يَأَاتِ الإِضَافَةِ
- ٢٦ بَابُ مَذَاهِبِهِمْ فِي الزَّوَائِدِ
- ٢٦ بَابُ فَرَشِ الحُرُوفِ
- ٢٦ سُورَةُ الأَعْرَافِ
- ٢٧ سُورَةُ الكَهْفِ
- ٢٧ سُورَةُ الصَّافَّاتِ
- ٢٧ وَمِنْ سُورَةِ الوَاقِعَةِ إِلَى التَّغَابُنِ
- ٢٧ سُورَةُ الإنْسَانِ وَالمَّرْسَلَاتِ
- ٢٧ بَابُ التَّكْبِيرِ
- ٢٩ الخَاتِمَةُ
- ٣٣ فِهْرُسُ المَوْضُوعَاتِ